



المهية العامة للإقابة المالية  
FINANCIAL REGULATORY AUTHORITY



طلب

قيد شخص اعتباري بسجل خبراء التأمين الاستشاريين  
والمستندات المطلوبة

طبقاً للقانون رقم 10 لسنة 1981

## السيد الأستاذ الدكتور / رئيس لجنة المحتوى والمعاملات الاليكترونية

### لشركات التأمين وإعادة التأمين

تحية طيبة وبعد ...

### طلب قيد شخص اعتباري بسجل خبراء التأمين الاستشاريين

السيد /

تحية طيبة وبعد ،،،

مقدمة لسيادتكم : بصفتي الممثل القانوني للشخص الاعتباري المطلوب قيده

محل الإقامة :

تليفون منزل :

فاكس :

محمول :

العنوان الذي يمكن المراسلة عليه :

رقم وتاريخ القيد بسجل خبراء التأمين الاستشاريين بالهيئة :

برجاء قيد الشخص الاعتباري التالية بياناته في سجل خبراء التأمين الاستشاريين بالهيئة :

أسم الشخص الاعتباري :

الشكل القانوني :

رقم وتاريخ القيد بالسجل التجاري :

العنوان :

فاكس :

تليفون :

ومستعد لتقديم كافة البيانات الأخرى التي تطلبها الهيئة عند فحص الطلب مع التزامي بإخطار الهيئة بكل تعديل يطرأ

على البيانات والمستندات المقدمة للقيد بالسجل .

توقيع الطالب

( )

تحريراً في : / /

### إيصال

بشأن قيد شخص اعتباري بسجل

الطلب المقدم من السيد /

استلمت أنا

خبراء التأمين الاستشاريين بالهيئة .

بتاريخ / /

وقيد الطلب برقم

التاريخ المحدد لإنجاز الخدمة : بعد صدور قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة بالقيد بالسجل .

توقيع الموظف المختص

( )

## المستندات اللازمة للحصول على الترخيص لنشاط خبراء التأمين الاستشاريين (شخص اعتباري)

\*\*\*\*\*

- النظام الأساسي المعتمد للشخص الاعتباري وتعديلاته .
  - أصل مستخرج السجل التجاري .
  - المستند الدال على أن مقدم الطلب ممثل قانوني للشخص الاعتباري المطلوب قيده .
  - صورة من قرار الهيئة بقيد الممثل القانوني في سجل خبراء التأمين الاستشاريين بالهيئة العامة للرقابة المالية .
  - بيان معتمد يتضمن أسماء كل من يزول أعمال الخبرة الاستشارية من خلال الشخص الاعتباري وأرقام وتواريخ قيدهم بالسجل المعد لذلك بالهيئة .
  - شهادة من المحكمة المختصة تثبت عدم صدور أحكام بإفلاس الشخص الاعتباري .
  - المستند الدال على سداد رسم القيد المقرر قانوناً (مستوفياً الدمغة) .
  - اقرار بالالتزام الشركة بإخطار الهيئة بأية تعديلات تطرأ على نظامها الأساسي .
  - ما يفيد سداد مبلغ 200 جنيه (مائتان جنيه مصري فقط لاغير) رسم قيد شخص اعتباري بسجل خبراء التأمين الاستشاريين .
- \* ويجوز للهيئة طلب أية مستندات أخرى يقتضيها فحص الطلب .

● يتم قيد الشخص الاعتباري في سجل خبراء التأمين الاستشاريين بالهيئة بعد صدور قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة بالقيد بالسجل .